عن مكرر وكذا في غيره والمانع القياس كلاف ان استقلال الكلام وكونه مقصودا بالذكر يؤيد ان العامل
لا مقدر آخر ثم قال وقد ذهب سيبويه والمبرد والزمخشري والمصنف ان العامل في البدل هو العامل في المبدل
منه اذ المتبوع في حكم الطرح وهذا النقل عن الزمخشري يخالف ما فهم من كلام الكشاف على ما بيّنه الشريف العلامة
فليتامل والجواب عن اصل السؤال انه اذا جعل بدلا كان فيه اشعار بان المقصود بالذات طريق المؤمنين
وفيه تعظيم لطريقتهم وتكريم لهم ومبالغة في الترغيب في طريقتهم بالقصد اليه بالذات بخلاف ما اذا جعل
عطف بيان لفوات هذه المقاصد والاولى ان يقال الامور المذكورة في التابع وهو الانعام وعدم
الغضب مقصودة بالذات والصراط المستقيم الذي هو المتبوع مطلوب لاجل هذه الامور فالمناسب
ان يجعل التابع بدلا لا عطف بيان وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف
والنسخ قال صاحب الحواشي فيه بحث اذ لا يلائم للمسلم ان نطلب اصحاب موسى وعيسى اصلا كيف ولا يسوغ
ان نعمل بطريقتهما اذا كان مخالفا لدين الاسلام اقول قد يقال المراد من طريقتهم الاصول الاعتقادية
المتفق عليها في جميع الاديان كالتوحيد المحلية باحسانها وتخصيص اصحاب موسى وعيسى بناء على شهرة
امرهما وكثرة امتهما وقيل النطق اراد به الامر الروحاني الذي هو منشاء التكلم لا النطق الظاهري
اذ هو من الامور الجسمانية تزكية النفس اعم [illegible] شامل للايمان الذي هو تزكية النفس عن رذيلة
الكفر وكذا الصلاح الذي هو تزكيتها عن رذيلة المعصية على معنى ان المنعم عليهم هم الذين
سلموا من الغضب والضلال اذا كان المراد من الصراط المستقيم ملة الاسلام فالمراد من الجامع للاوصاف
الثلاثة هم المؤمنون الصالحون اذ غيرهم عرضة للغضب والضلال واذا اريد شموله لكل واحد
من المؤمنين يكون المراد من الغضب الحكم بدخوله في جهنم ابدا وبالضلال الكفر او صفة مبينة او مقيدة
اذا كان المراد من الذين انعمت عليهم المسلمين الكاملين يكون الصفة مبينة لان الكاملين منهم
آمنون من الغضب والضلال مطلقا واذا اريد المؤمنون من غير تقييد بالكمال كان هذه الصفة مقيدة
لانها مخصصة بعضهم والمراد بالذين انعمت عليهم الذين رضي الله عنهم فيكون الصفة مبينة او المنعم عليهم
على الاطلاق فيكون الصفة مقيدة وذلك انما يصح باحد التاويلين اجراء الموصول مجرى النكرة اي كون
غير المغضوب عليهم صفة للذين انعمت عليهم لا يصح الا باحد التاويلين واعلم انه ذكر في الكشاف فان قلت

٢٩

فان قيل كيف يصح ان يقع غير صفة للمعرفة وهو لا يتعرف وان اضيف الى المعارف قلت الذين انعمت عليهم
لا توقيت فيه كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني قال الشريف العلامة وذلك لان الموصول في حكم المعرف باللام
فاذا اريد به الجنس من حيث الوجود في ضمن بعض افراده لا بعينه كان في المعنى كالنكرة وهو المسمى بالمعهود
الذهني فتارة ينظر الى معناه فيعامل معاملة النكرة كالوصف بالنكرة وبالجملة واخرى الى اللفظ
فيوصف بالمعرفة ويجعل مبتدا وذا حال وان قيل قد ذكر اولا انهم هم المؤمنون مطلقا ثم نقل انهم
اصحاب موسى عليه السلام قبل التحريف احكام التورية ونسخها والانبياء عليهم السلام مطلقا فهو على
القول الاخير عهد خارجي تقديري فيكون متعينا وعلى الاول استغراق الكل فيكون ايضا امرا متعينا
لا تعدد فيه فكيف ههنا بمعنى لا توقيت فيه قلنا يجوز ان يريد بالذكر اولا طائفة من المؤمنين لا باعيانهم
واذا حمل على الاستغراق المتبادر من العبارة يحتمل ان يكون ما ذكره في الجواب وجها رابعا للثلثة
وهو العهد الذهني كما يشهد له تشبيه صاحب الحواشي ان كل واحد من الوجوه المذكورة وان كان
متعينا لكنه لا يتعين حمل الموصول على واحد معين منها لانتفاء قرينة ظاهرة على ذلك بل يحتمل ان يحمل
على كل واحد منها على سبيل البدل وعلى غيرها ايضا كما اشرنا اليه فمن هذا الوجه يعرض له الابهام ويصير
بمنزلة ما اريد به فرد لا بعينه فقوله فتعين ان يكون وجها رابعا للثلثة غير مسلم لقوله محصل
كلامه ان المعرفة الدالة على الكثرة التي كل منها متعين اذا لم يظهر المراد منه عند المخاطب لخفاء
القرينة في حكم النكرة وليس بوجه لهذا لبعد ولا نظير واما وصف المعهود الذهني بالنكرة فلان
المتكلم لا يقصد فردا معينا بل فردا ما وفي قول الشريف العلامة حيث قال ان المراد بالمعهود الذهني
هو الجنس في ضمن فرد لا بعينه نظر اذ في قولنا كل الخبز مثلا المراد منه اكل فرد من افراد الخبز لا اكل
جنس الخبز في ضمن الفرد وقد قال ان الفرد هو الجنس مع التشخص ويرد عليه ان الطبائع والحقائق
غير موجودة في الخارج اصلا عند الشريف العلامة كما صرح في كتبه العقلية وانما الموجود فرد
ينتزع منه العقل الحقيقة والماهيات لا انه اضيف الى ماله ضد واحد قال قلت قد يكون
لشخص واحد [illegible] عليه [illegible] لا يكون صدين فلا يكون شخص واحد من جهة واحدة [illegible] عليه